عائشة بأنبيه النبي صلى الله عليه وهو مصعر من مكة وأنا منهبطة عليها
أو أنا مصعرة وهو منهبط منها ثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن أبي
الأسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عروة بن الزبير عن عائشة أنها قالت
خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه عام حجة الوداع فمنا من أهل بعمرة
ومنا من أهل بحج وعمرة ومنا من أهل بالحج وأهل رسول الله صلى الله عليه
بالحج فأما من أهل بالحج أو جمع الحج والعمرة لم يحلوا حتى كان يوم النحر
قثنا محمد بن بشار نا غندر نا شعبة عن الحكم عن علي ابن حسين عن مروان
ابن الحكم قال سمعت شهدت عثمان وعليا وعثمان ينهى عن المتعة وأن
يجمع بينهما فلما رأى علي أهل بهما لبيك بعمرة وحجة قال ما كنت
لأدع قول النبي صلى الله عليه سنة النبي صلى الله عليه لقول أحد ثنا
موسى بن إسمعيل نا وهيب نا ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال كانوا
يرون أن العمرة في أشهر الحج أفجر الفجور في الأرض ويجعلون المحرم صفر ويقولون
إذا برأ الدبر وعفا الأثر وانسلخ صفر حلت العمرة لمن اعتمر فقدم
النبي صلى الله عليه وأصحابه صبيحة رابعة مهلين بالحج فأمرهم أن يجعلوها
عمرة فتعاظم ذلك عندهم فقالوا يا رسول الله أي الحل قال حل كله ثنا
محمد بن المثنى نا عمرو نا شعبة عن فيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن أبي
موسى قال قدمت على النبي صلى الله عليه وأمره بالحج ثنا إسمعيل بن علية
ح ونا عبيد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن ابن عمر عن حفصة زوج النبي
صلى الله عليه أنها قالت يا رسول الله ما شأن الناس حلوا بعمرة ولم تحلل

أنت من عمرتك قال إني لبدت رأسي وقلدت هديي فلا أحل حتى أنحر هديي
فاشعبة انا أبو جمرة نصر بن عمران الضبعي قال تمتعت فنقاني ناس فسألت
ابن عباس فأمرني فأعدت به الصفا فكان رجلا يقول لي حج مبرور وعمرة
متقبلة فأخبرت ابن عباس فقال سنة النبي صلى الله عليه وقال لي أفرغ
عني واجعل لك سهما من مالي قال شعبة فقلت لم فقال للرؤيا التي
رأيت ثنا أبو نعيم نا أبو شهاب قال قرنت متمتعا مكة بعمرة وقرنا قبل
التروية بثلاثة أيام فقال لي أناس مر أهل مكة يصير حجك مكيا
فرحلت على عكاء فاستفتيته فقال لي جابر بن عبد الله أنه حج مع رسول الله
صلى الله عليه يوم سماى البرن معه وقرأهلوا بالحج مفردا فقال لهم أحلوا
من إحرامكم بطواف بالبيت وبين الصفا والمروة وقصروا ثم أقيموا حلالا
حتى إذا كان يوم التروية فأهلوا بالحج واجعلوا التي قدمتم بها متعة
فقالوا كيف نجعلها متعة وقد سمينا الحج فقال افعلوا ما أمرتكم فلولا
أني سقت الهدى لفعلت مثل الذي أمرتكم ولكن لا يحل مني حرام حتى يبلغ
الهدى محله ففعلوا فقال أبو عبد الله أبو شهاب ليس له مستند إلا هذا
فا قتيبة بن سعيد نا حجاج بن محمد نا عمر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن
سعيد بن المسيب قال اختلف علي وعثمان وهما بعسفان في المتعة
فقال علي ما تريد إلى أن تنهى عن أمر فعله رسول الله صلى الله عليه قال
فلما رأى ذلك علي أهل بهما جميعا **باب** من لبى
بالحج وسماه ثنا محمد بن زنبر عن أيوب عن مجاهد عن أبي سعيد قال سمعت جابر